النائبان قدما استجوابا للحمود من 4 محاور والدويسان يطالبه بالاستقالة

وزير الداخلية في مواجهة الهاشم والزلزلة على منصة «الأمة»

■ الوزارة عجزت عن تنفيذ توصيات مجلس الأمة المقرة في جلسة 4 إبريل ■ تصوير وقائع «الأندلس» على أنها مسيرة شعبية عفوية بالمخالفة للحقيقة والواقع

■ التستر على الخلية الإرهابية والرد على الطلب الإماراتي بنفي وجود الإخوان المسلمين في الكويت

■ من لا يستطيع الضرب بيد من حديد على العابثين بأمن الوطن والخليج عليه ترك موقعه

الهاشم والزلزلة يقدمان استجواب وزير الداخلية

■ اشتراط موافقة الزوج على تجديد جواز سفر الزوجة مازال ساريا بالمخالفة لحكم «الدستورية»

■ وصل عدد الأحكام القضائية التي لم تنفذها وزارة الداخلية حتى الآن إلى 65704 أحكام

■ الوزير أجاب عن 63 سؤالا برلمانيا فقط من أصل 107 مما يمثل انتهاكا صارخا للدستور

قدم النائبان صفاء الهاشم ويوسف الزلزلة طلبا لاستجواب النائب الاول لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية الشيخ احمد الحمود، يتضمن 4 محاور هي «عدم التعاون مع السلطة التشريعية وانتهاك الدستور» و «عدم تنفيذ الأحكام القضائية» و«الانفلات الامني» و«التستر على الخلية الإرهابية وتعريض امن دولة خليجية للخطر»، وجاء في نص الاستجواب ما يلي:

أولانا الشعب الكويتي تقته الغالية بفضل من الله ونعمه وحملنا على عاتقنا مسؤولية تمثيل الأمة في الرقابة والتشريع والتزاما باداء الأمانة التي حملنا إياها الدستور والتي شهد عليها الشعب بقسم دستوري نطقنا به وفقا للمادة «91» من الدستور الذي أكدنا فيه احترامه والذود عن حريات الشعب ومصالحه.

وعندما أدينا هذا القسم العظيم كنا ندرك حجم وجسامة المسؤولية وثقل الإمانة التي قال عنها سبحانه وتعالى إنا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا «سورة الأحزاب 72».

فكان لزاما علينا الا نحيد عن واجب اداء الأمانة وان نؤديها من دون تردد أو تجن أو تخاذل أو تقصير.

وهديا بما قررته ديباجة الدستور التي حددت الأهداف التي ابتغتها من وراء وضع الدستور بنصها الآتي :

سعيا نحو مستقبل افضل ينعم فيه الوطن بمزيد من الرفاهية والمكانة الدولية، ويفيء على المواطنين مزيدا كذلك من الحرية السياسية، والمساواة، والعدالة الاجتماعية، ويرسي دعائم ما جبلت عليه النفس العربية من اعتزاز بكرامة الفرد، وحرص على صالح المجموع، وشورى في الحكم مع الحفاظ على وحدة الوطن واستقراره.

وقياما بواجباتنا في تفعيل أدوات الرقابة متى كانت مستحقة من دون إساءة استعمال أو تعسف وعلى وجه يحقق صالح البلاد والعباد.

ومن اجل تحقيق الأمن والأمان في البلاد وكي ينعم الوطن بمزيد من الرفاهية والطمأنينة والاستقرار ويفيء على المواطنين مزيدا من الحرية السياسية والمساواة والعدالة الاجتماعية ويرسي دعائم وحدته الوطن واستقراره، في ظل الدستور الذي نص في مادته الثامنة منه على أن «تصون الدولة دعامات المجتمع وتكفل الأمن والطمأنينة وتكافؤ الفرص للمواطنين».

كما نصت المادة «47» منه على أن «الدفاع عن الوطن واجب مقدس، وأداء الخدمة العسكرية شرف للمواطنين، ينظمه القانون».

وبهدي من هذه المعاني الرفيعة والمبادئ السامية وتلازما مع ما جسدته المادة السادسة من الدستور من قيمة للأمة وممارسة سلطاتها على النحو المبين فيه نتقدم بهذا الاستجواب

وفي هذا الصدد اقتضى أن نشير إلى انه لم يكن لنا أي موقف شخصي مع وزير الداخلية الذي نكن لشخصه كل تقدير واحترام ولكن الكويت أغلى من العلاقات الشخصية والمجاملات وأبقى من الأفراد والمسؤولين وأسمى ما في الوجود والنفوس.

ولذلك فان هذا الاستجواب ما كان إلا ذودا عن الوطن وأمنه وسلامته في ظل ما يشهده هذا الملف من تهاون وتخاذل فكان علينا إبراء ذمتنا والتزاما بقسمنا وواجب أداء الأمانة ونهوضا بالمسؤولية الدستورية والسياسية وأخلاقية والوطنية.

والواقع أن وزير الداخلية قد قصر في عمله بل وتعمد في تظليل نواب الأمة على نحو لم يعد قادرا على تحمل المسؤولية وبما لا يدع مجالا للشك أو التاويل حيث عجز عن القيام بمهامه الدستورية وما انيط به من مهام وأعمال ومسؤوليات، خاصة تلك المتعلقة بامن البلاد والتي لا تقتضي سوى إرادة جادة في تطبيق وسيادة القانون وهي لا تحتاج إلى وقت بقدر ما تحتاج إلى قرار ورغبة داخلية حقيقية بعيدا عن إبرام صفقات سياسية رخيصة مع قوى الظلام.

وبعد التاكد واليقين من أن الوزير تقاعس عن اداء مهامه الدستورية وحنث بقسمه الذي اداه أمام سمو الأمير وأمام مجلس الأمة على نحو أصبح وجوده بهذا المنصب يهدد سلامة الوطن وأمنه وكيانه في وقت تشهد فيه الكويت وقائع لم يسبق لها مثيل - عدا فترة الغزو الصدامي البائد - ونهوضا منا بالتزامنا وواجبنا نحو الوطن والأمة باخذ زمام المبادرة في صيانة امن وسلامة الوطن.

ومن هنا كان استجوابه استحقاقا وحيدا لا نملك إزاءه الحياد عنه باعتباره واجبا دستوريا ووطنيا وأخلاقيا ينبغي تفعيله انتصارا للكويت وللأمة ودفاعا عن مؤسسات وسلطات الدولة ونظام الحكم.

ولما كان الاستجواب قائما على توافر الشروط الشكلية والموضوعية فيه حسب الدستور وبما يتوافق مع أحكام اللائحة الداخلية لمجلس الأمة وما انتهت إليه أحكام وقرارات المحكمة الدستورية

لذا نوجه هذا الاستجواب إليه انطلاقا من واجباتنا الدستورية وحرصا على امن الوطن وسلامته وعلى معالجة القصور في تطبيق القانون وفرض هيبته.

ثالثا : محاور الاستجواب :

يقع الاستجواب في أربعة محاور على النحو الآتي :

المحور الأول : عدم التعاون مع السلطة التشريعية وانتهاك الدستور

يتجسد هذا التجاوز في مسالة عجز الوزارة عن تنفيذ توصيات مجلس الأمة في جلسة 4 ابريل ومخالفة الوزير لأحكام المادة «99» من الدستور وفقا لما يلي :

1 - تجاهل توصيات مجلس الأمة

تبنى الدستور الكويتي بصورة صريحة في المادة «50» من الدستور مبدأ الفصل بين السلطات مع تعاونها ويبدو أن مبدأ التعاون بين السلطات يكون غير قابل للتطبيق في ظل وجود وزير الداخلية ويتضح ذلك جليا بعد أن طلب مجلس الأمة تخصيص جلسة لمناقشة الانفلات الأمني على اثر التداعيات الأمنية الخطيرة في البلاد وعجز الوزير عن ضبطها وقد خصص المجلس جلسة 2013/1/10 لمناقشة هذا الوضع الخطير ورغم ما شاهدناه من عدم جدية الوزير الذي كان يتحدث بكلام مرسل من دون إحصائيات أو بيانات أو معلومات ومن دون أي إستراتيجية أمنية محددة مع غياب تواجد أي من القيادات الأمنية في تلك الجلسة ناهيكم عن محاولة تستره على الخلية الإرهابية التي كشف عنها رئيس مجلس الوزراء في تلك الجلسة والتي سنتناولها في المحور الثاني من هذا الاستجواب تفصيلا.

هذا وقد انتهى المجلس ومن باب التعاون ورغبة في التدرج المحمود في استخدام وسائل الرقابة البرلمانية إلى رفع «19» توصية إلى وزير الداخلية وأمهله ثلاثة أشهر للنهوض بمسؤولياته وتحقيق هذه التوصيات التي من شانها خلق جهاز أمني قوي وفعال ومستعد للتدخل دوما لصيانة الأمن بوجه عام ولتأمين الوطن وحفظ كيانه ولعودة الأمن للبلاد وسيادة القانون وعوده الهيبة لرجل الأمن.

وفي جلسة 2013/4/4 وبعد مهلة ثلاثة أشهر جاء الوزير ليعلن عجزه وعدم إمكانية تنفيذ تلك التوصيات وحاول تبرير أسباب ذلك أسباب متعددة واهية ورد البعض منها إلى صعوبتها والعجز عن تنفيذها!

وفي الحقيقة أن سبب عدم تنفيذ التوصيات هو عجزه وعدم كفاءته وانعدام الإرادة الحقيقية والصادقة في تطبيق القانون وسيادته على نحو أصبح استمرار وجوده بهذا المنصب يهدد سلامة الوطن وأمنه وكيانه واستقراره.

و لا ريب في أن تحقيق الاستقرار للمجتمع وبث الطمأنينة في نفوس أبنائه والحفاظ على النظام العام وسيادة القانون وتامين الجبهة الداخلية للوطن من الأخطار السياسية والاجتماعية أو التخريبية وخصوصا من أصحاب الأجندات الخارجية يعد من أهم العوامل التي تؤدي إلى توافر الأمن الداخلي واستتبابه الذي يعتبر بحق الركيزة الأساسية للأمن الوطني بكل ابعاده وهو ما عجز عنه الوزير فاصبح استمراره بمنصبه من العوامل المهددة للأمن الداخلي.

ويبقى الأمن قيمة عظيمة تمثل الضيء الذي لا يعيش الإنسان إلا في ظلاله وهو قرين وجوده وشقيق حياته ولا يمكن الحياة من دونه، وهو بذلك لا يقبل المجاملة أو المهادنة، فلا تنمية بلا استقرار، ولا استقرار بلا أمن.

2 - انتهاك الدستور والإخلال بحق السؤال البرلماني

كفل الدستور حق أعضاء مجلس الأمة بتوجيه الأسئلة إلى أعضاء الحكومة في المادة «99» منه التي نصت أن « لكل عضو من أعضاء مجلس الأمة أن يوجه إلى رئيس مجلس الوزراء وإلى الوزراء أسئلة لاستيضاح الأمور الداخلة في اختصاصهم وللسائل وحده حق التعقيب مرة واحدة على الإجابة».

وعلى ذلك فان حق السؤال من الحقوق الثابتة لأعضاء مجلس الأمة ومع ذلك فقد تم تقديم 107 اسئلة برلمانية إلى وزير الداخلية لم يرد إلا على 63 منها فقط وتخلف عن الإجابة عن 44 منها أي نسبته 41 في المئة وهو ما يمثل انتهاكا وتجاوزا صارخا للدستور.

وإذا كان المقصود بالسؤال البرلماني هو طلب بيانات أو استفهام عن امر محدد يريد السائل الوقوف على حقيقته أو الاستفسار عن مسالة أو موضوع معين أو واقعة بذاتها أو استيضاح عن أمرا يدخل في صميم عمل الوزير في وزارته.

فإنه لا يسوغ وضع قيود أو عراقيل تحول بينه وبين استعماله لهذا الحق أو تقييده على أي وجه من الوجوه وبخلاف ما تضمنته أحكام الدستور واللائحة الداخلية للمجلس وأحكام وقرارات المحكمة الدستورية بشأن الأسئلة البرلمانية.

والقول بخلاف ذلك هو خلق لقواعد جديدة من شانها تغيير مواد الدستور وتفريغه من محتواه.

وهذا هو نهج الوزير في رفضه للإجابة على الأسئلة النيابية فسؤال الوزير مثلا عن عدد القضايا المرفوعة على الوزارة يرفض الوزير الإجابة عنه من دون سند سليم من الدستور وبحجج واهية ومخالفة للدستور.

والسؤال عن التشريعات المعمول بها بالوزارة وهل تتوافق مع انشطة ومتطلبات عملها والقرارات الإدارية والسؤال عن الوظائف الإشرافية وعن إدارة مكافحة الجرائم الالكترونية وضوابط القيود الأمنية وعن حادث سير تسبب في وفاة مواطن كل هذه الأسئلة وغيرها لا تتفق مع ضوابط السؤال البرلماني حسب وجهة نظر الوزير من دون سند أو مسوغ دستوري أو قانوني وبما يمثل تجاوزا صارخا لأحكام.

الدستور وانتهاكا لحق النائب في توجيه الأسئلة البرلمانية وفي الرقابة على أعمال الحكومة.

المحور الثاني : عدم تنفيذ الأحكام القضائية :

لا تقوم الدول الراسخة إلا على أركان ثابتة وأسس ومبادئ واضحة ومن أهم أركان الدولة وأسسها هو القضاء إذ إنه الباعث على استقرار الدول وطمأنينة الشعوب وثبات الحقوق لأنه الوسيلة الصحيحة والسليمة للوصول إلى المطالب المشروعة والحقوق المسلوبة والمقاصد والغايات.

ولا شك أن كل من يقصد القضاء إنما يقصده لهدف محدد وهو الوصول إلى حقه المفترض، وحماية حقوقه وأمواله ونفسه وعرضه من الاعتداء، وذلك بارتجاء إصدار الحكم الذي بمقتضاه يصل إلى حقه وينال مراده كما أن الحكم يحقق الردع الخاص والردع العام.

والأهم في الأحكام القضائية أن تتحول إلى حقيقة وواقع ملموس حتى يتحقق الأمن والأمان والاستقرار والطمأنينة في المجتمع فكان التنفيذ هو غاية الأحكام القضائية وهدفها والترجمة الفعلية لها.

وبناء على ذلك فان تطبيق الأحكام القضائية يقع على عاتق وزارة الداخلية ومن واجبها تنفيذ هذه الأحكام من دون تردد أو تسويف أو مماطلة أو تكاسل أو تخاذل لكن الوقائع تشير إلى أن وزارة الداخلية لا تقوم بهذا الواجب الموكل إليها والذي يعد من أهم واجباتها فهي تتعامل مع الحكم القضائي بسلبية وبمماطلة وتعطيل بل قد وصل الأمر إلى الامتناع كليا عن التنفيذ على النحو الآتي :

1 - التراخي والتقاعس عن تنفيذ الأحكام :

أصبح عدم تنفيذ الأحكام الجنائية ظاهرة متفشية بشكل واضح وجلي فقد وصل عدد الأحكام القضائية التي لم تنفذها وزارة الداخلية حتى الآن إلى «65704» أحكام.

رقم مذهل الذي يمثل عدد الأحكام القضائية الواجبة النفاذ والتطبيق و مع ذلك تقاعس الوزير عن تطبيقها، إن عدم تنفيذ تلك الأحكام اثر سلبا على قناعات المواطنين بدولة القانون وأدى إلى اهتزاز ثقة المجتمع وهذا من شانه أن يفاقم العنف ويجرئ الأفراد والجماعات على إهدار القانون وهو ما يمكن اعتباره دعوة صريحة إلى تكريس مبدأ أخذ الحقوق باليد والانتقام الشخصي والفوضى شريعة الغاب مما سيؤدي حتما إلى زعزعة الاستقرار والأمن الداخلي للدولة، وهو مؤشر خطير على الفساد الإداري المستشري بالجهاز وإذا كانت دعوات الحكومة وأعضاء مجلس الأمة تنصب دوما على محاربة الفساد فلا أبشع من فساد الامتناع والتقاعس عن تنفيذ الأحكام القضائية الواجبة النفاذ.

إن موضوع تطبيق الأحكام مستحق ويجب تناوله وحله قبل الحديث عن التنمية وجهود تحويل الكويت إلى مركز مالي وتجاري لأن تنفيذها من مقتضيات وأساس الأمن والعدالة والاستقرار في الدولة.

2 - ممارسة التمييز ضد المرأة الكويتية ومخالفة احكام المحكمة الدستورية :

نظم قانون رقم 11 لسنة 62 في شأن جوازات السفر، المعدل بالقانون رقم 105 لسنة 1994 ما يتعلق بجوازات السفر إلا أن المحكمة الدستورية في حكمها الصادر في 2009/10/20 قضت بعدم دستورية الفقرة الأولى من المادة 15 من القانون وذلك فيما تضمنته من النص على أن «لا يجوز منح الزوجة جواز سفر مستقل إلا بموافقةالزوج».

المحور الثالث:محور الانفلات الأمني:

1 - عدم قيام وزير الداخلية بواجباته الدستورية مما كان له الأثر البالغ في الانفلات الأمني:

وقائع وأحداث منطقة الأندلس والبيان المضلل من قبل وزارة الداخلية والذي غيبه الكثير من الحقائق بغية تصوير الأمر على انه مسيرة شعبية عفوية بمخالفة الحقيقة والواقع.. فلمصلحة من يتم تغيب الحقائق عن الشعب الكويتي من قبل بعض قيادات وزارة الداخلية وكيف يتم هذا في ظل صمت الوزير وهل الأمر تم من خلف ظهره أم بعلمه وتوجيهاته..؟

2 - تقاعس الوزير عن التحقيق في خلية تزوير الجنسية وتغاضيه عن معرفة عدد الأشخاص الذين حصلوا على الجنسية عبر التزوير ومن هم وعدم محاسبتهم، واصراره على التغطية على الأمر من خلال عدم إجابته على أسئلة برلمانية في هذا الخصوص وهي تقع تحت مسؤولية الوزير الذي امتد عمله منذ ذالك الوقت:

3 - فضيحة سرقة الذخائر وما تبعها من تداعيات حتى إلقاء القبض على المتهمين وفضيحة الصور التي بثتها وزارة الداخلية عن استرداد الذخائر وما بثته وسائل الإعلام المختلفة من إن ما سرق ليس ذخيرة فقط وإنما سرق معها آلاف من البنادق نوع M16 وصمت الوزارة عن التعليق على الأمر:

المحور الرابع : التستر على الخلية الإرهابية وتعريض أمن دولة خليجية للخطر

أصبحت منطقة الخليج محط أنظار التنظيمات والجماعات الإرهابية ناهيك عن الدول الطامعة فيها منذ أن غدا النفط والغاز مصادر الطاقة الرئيسية في العالم وأكبر مصدر لدخول دول المنطقة حيث تمتلك نحو ثلثي احتياط العالمي من النفط وربع احتياطي العالم من الغاز.

لقد كان حريا بوزير الداخلية أن يضع هذا كله نصب عينه أثناء رده على طلب دولة الإمارات العربية الشقيقة بمعلومات عن الخلية الكويتية التابعة للإخوان المسلمين التي ساهمت واشتركت بالدعم المادي والمعنوي مع الخلية الإرهابية التي حاولت زعزعة امن الإمارات واستقرارها، كما أنها كانت على اختراق المجتمعات الخليجية وبعد أن قدمت دولة الإمارات العربية الشقيقة التسجيلات الصوتية والمرئية والوثائق والأدلة الكافية على تورط بعض الكويتيين إلا أن الوزير لم يحرك ساكنا لاعتبارات سياسية ولصفقات رخيصة مع قوى الظلام باعتبار أن من بينهم نواب سابقون وذلك على النحو التالي:

إقرار رئيس مجلس الوزراء سمو الشيخ جابر المبارك في جلسة مجلس الأمة المنعقدة في 2013/1/10 بتورط خلية إرهابية تضم نواب سابقين في زعزعة الأمن والتحضير لانقلاب في دولة الإمارات العربية المتحدة وسط صمت مريب من وزير الداخلية الذي كان يرفض تماما الإجابة عن أسئلة النواب في ما يتعلق بها فبقي صامتا في معرض البيان إلى حاجة!!

ومع هذا كله ووسط إقرار رئيس الحكومة سمو الشيخ جابر المبارك وأمام ممثلي الأمة وفي قاعة عبد الله السالم ردت وزارة الداخلية في الكويت على الطلب الإماراتي حول الخلية الإرهابية الانقلابية وبعد أن زودتهم بها وبأسمائهم وانتمائهم السياسي اقتصر رد وزير الداخلية بأن لا وجود لحركة الإخوان المسلمين في الكويت !!

إقرار وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء وزير الدولة لشؤون البلدية الشيخ محمد العبدالله « في تصريح موثق « باطلاعه على الأدلة والقرائن على تورط تنظيم الإخوان المسلمين في الكويت ومن بينهم نواب سابقون في خلية إرهابية تعمل على زعزعة الأمن في دولة الإمارات العربية المتحدة.

إن من لا يستطيع إحكام القبضة والضرب بيد من حديد على كل من تسول له نفسه العبث بأمن الوطن أو بأمن دول الخليج عليه أن يترك موقعه ليتولاه من هو أجدر منه وان تطوير الشراكات أفضل بكثير من التستر على الخلايا الإرهابية. ولقد بدا مفزعا ومقلقا وغير مقبول هذا الموقف من وزير الداخلية تجاه دولة خليجية شقيقة والذي تابعه الشعب الكويتي بكثير من السخط والامتعاض والغضب والاستغراب.

بل أن رد وزير الداخلية على طلب دولة الإمارات العربية فيه كثير من الصفاقة ومحاولة التذاكي على دولة خليجية شقيقة وفي محاولة للدفاع عن منظمة الإخوان المسلمين التي طالما دأبت على توظيف الطائفية خدمة لتطلعات سياسية وعملت على بث الأفكار الهدامة وعلى تدريب عدد من أبناء المنطقة على مواجهة الدولة وتغيير الأنظمة والعمل على نشر الفوضى فيها من خلال جماعات تخريبية.

والذي يدعونا إلى اليقظة من اجل الحفاظ على امن واستقرار دولنا وعدم التهاون في هذا الملف وليس التقاعس والتردد والخوف.

وبلا شك أن هذه الممارسات ومن شانها أن تهدد سلامة إحدى دول الخليج العربي والتي هي جزء من سلامة الكويت وإخلالا بما نصت عليه المادة «157» من الدستور «السلام هدف الدولة وسلامة الوطن أمانة في عنق كل مواطن، وهي جزء من سلامة الوطن العربي الكبير».

لقد حكمنا الدستور وضمائرنا في ما ورد بالاستجواب من مخالفات وإخلال بالواجبات الدستورية التي لم ولن نفرط بها كنواب للأمة فكان تقديمه واجبا دستوريا وسياسيا ووطنيا مستحقا.

ولما احتواه من محاور وتجاوزات خطيرة تهدد امن الكويت وامن المنطقة وتنتهك الدستور وتخالف القانون ولذلك فإننا نضع هذه المسؤولية التاريخية أمام نواب الأمة ونرفع بذلك أمانة القسم والمسؤولية عن أعناقنا ونضعها حول أعناق ممثلي الأمة الذين سيكون لهم كلمة الفصل.

■ التقاعس عن التحقيق في خلية تزوير الجنسية والتغاضي عن معرفة عدد الحاصلين عليها بالتزوير

■ فضيحة سرقة الذخائر وما تبعها من تداعيات حتى إلقاء القبض على المتهمين دليل فشل واضح

■ تحقيق الاستقرار للمجتمع وبث الطمأنينة فيه لا يتم إلا بسيادة القانون وتأمين الجبهة الداخلية

الهاشم توضح نقاط للكندري

صفاء الهاشم تشرح المحاور للمعيوف